ملخص المجلس رقم (١) | بسم الله الرحمن الرحيم | ١٤٤٢/١١/١٣هـ

من الصفحة ٩٥-١٢٩ | مقدمة المؤلف - النوع الأول(معرفة أسباب النزول)

مقدمة المؤلف

فصل: في علم التفسير.

تعريف التفسير: علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه.

يستمد من: علم اللغة والنحو والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات ويحتاج لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ

فصل: في علوم القرآن.

أقسام أم علوم القرآن (القاضي أبو بكر بن العربي):

١. **التوحيد**: يدخل فيه معرفة المخلوقات ومعرفة الخالق بأسمائه وصفاته وأفعاله، {وإلهكم إله واحد}.

٢. **التذكير**: منه الوعد والوعيد والجنة والنار وتصفية الظاهر والباطن، {وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين}.

٣. **الأحكام**: منها التكاليف كلها وتبيين المنافع والمضار والأمر والنهي والندب، {وأن احكم بينهم}.

علوم ألفاظ القرآن أربعة

١. **الإعراب** وهو في الخبر.

٢. **النظم** وهو القصد.

٣. **التصريف** في الكلمة .

٤. **الاعتبار** وهو معيار الأنحاء الثلاثة وبه يكون الاستنباط والاستدلال.

النوع الأول: (معرفة أسباب النزول)

التصنيف: أفرد هذا النوع بالتصنيف جماعة أقدمهم **علي بن المديني شيخ البخاري** ومن أشهرها **كتاب الواحدي** .

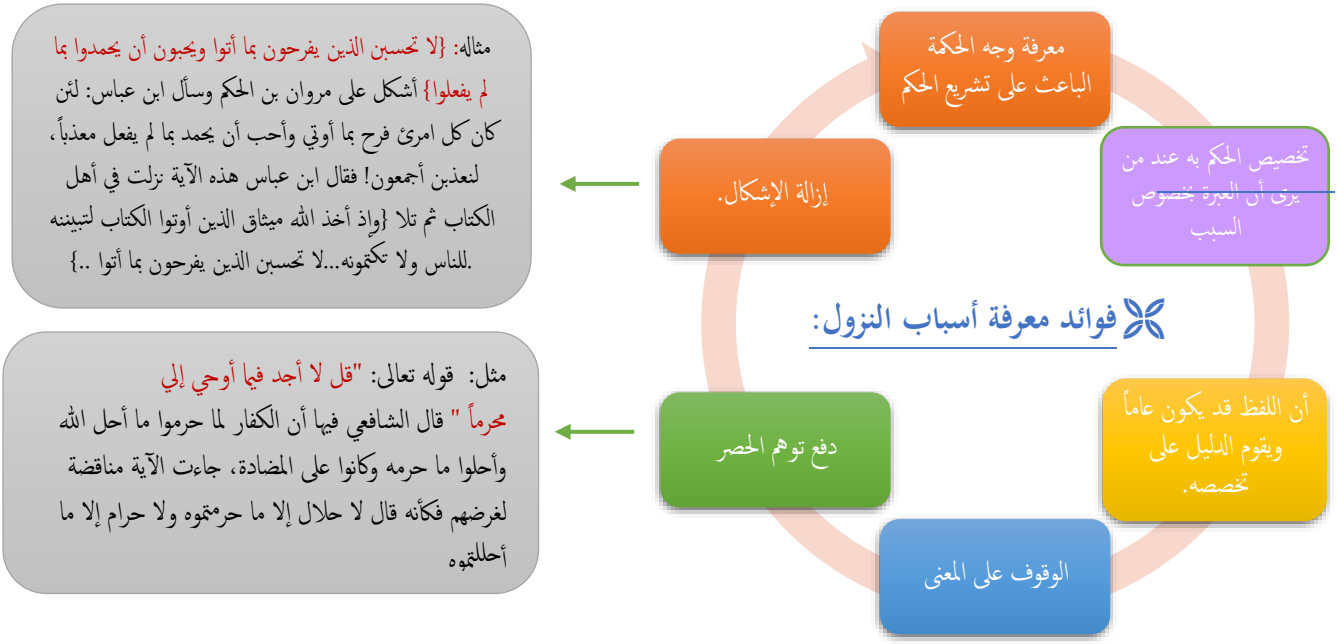

قد جاءت آيات في مواضع اتفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها، مثل:

١. نزول آية الظهار في سلمة بن صخر.
٢. آية اللعان في شأن هلال بن أمية.
٣. نزول حدِّ القذف في رماة عائشة رضي الله عنها.

قد تنزل الآيات على الأسباب الخاصة وتوضع كل واحدة منها مع ما يناسبها من الآي رعاية لنظم القرآن وحسن السياق.

مثاله: قوله تعالى: {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها}.

يذكر في مناسبتها للآية التي قبلها {ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا} أن ذلك إشارة إلى كعب بن الأشرف كان قدم إلى مكة وشاهد قتلى بدر وحرض الكفار على الأخذ بثأرهم وغزو النبي ﷺ فسألوه من أهدى سبيلاً: النبي ﷺ أو هم؟ فقال أنتم، كذباً منه وضلالة **فتلك الآية في حقه وحق من شاركه في تلك المقالة وهم أهل كتاب** يجدون عندهم في كتابهم بعث النبي ﷺ وصفته وقد أخذت عليهم المواثيق ألا يكتموا ذلك وأن ينصروه وكان ذلك أمانة لازمة لهم فلم يؤدوها وخانوا فيها وذلك مناسب لقوله {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها}.

لماذا لا يُرَدُّ على هذا أن قصة كعب بن الأشرف كانت عقب بدر ونزول {إن الله يأمركم} في الفتح أو قريباً منها وبينهما ست سنين؟

لأن الزمان إنما يشترط في سبب النزول لا في المناسبة .

قد ينزل الشيء مرتين تعظيماً لشأنه وتذكيرا به عند حدوث سببه، و مثاله:

١. الفاتحة نزلت مرتين مرة بمكة وأخرى بالمدينة.

٢. {وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات} فقال الرجل ألي هذا؟ فقال بل لجميع أمتي فهذا كان في المدينة وسورة هود مكية بالاتفاق ولهذا أشكل على بعضهم ولا إشكال لأنها نزلت مرة بعد مرة.

من أسباب نزول الآية ما عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال نزلت هذه الآية في كذا فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم لا أن هذا كان السبب في نزولها.

الإمام أحمد لم يدخله في المسند وكذلك مسلم وغيره وجعلوا هذا مما يقال بالاستدلال وبالتأويل فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية لا من جنس النقل لما وقع.

جماعة من المحدثين يجعلون هذا من المرفوع المسند كما في قول ابن عمر في قوله تعالى {نساؤكم حرث لكم} .

فصل: خصوص السبب وعموم الصيغة

قد يكون السبب خاصاً والصيغة عامة لينبه على أن العبرة بعموم اللفظ.

مثاله: سورة الهمزة يجوز أن يكون السبب خاصاً والوعيد عاماً ليتناول كل من باشر ذلك القبيح ويجري مجرى التعريض.

تقدم نزول الآية على الحكم، ومثاله:

١. قوله تعالى {قد أفلح من تزكى} فإنه يستدل بها على زكاة الفطر فعن عمر بإسناد مرفوع أنها نزلت في زكاة رمضان لكن هذه السورة مكية ولم يكن بمكة عيد ولا زكاة، وأجاب البغوي في تفسيره أنه يجوز أن يكون النزول سابقاً على الحكم.

٢. نزل بمكة {سيهزم الجمع ويولون الدبر} قال عمر بن الخطاب: كنت لا أدري: أي الجمع يهزم فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله ﷺ يقول: {سيهزم الجمع ويولون الدبر}.

فائدة جرت عادة المفسرين أن يبدءوا بذكر سبب النزول ووقع البحث.

ما الأوْلى البداءة بتقدم السبب على المسبب أو بالمناسبة؟ (لأنها المصححة لنظم الكلام وهي سابقة على النزول)

١. إن كان كآية {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها} فهذا ينبغي فيه تقديم ذكر السبب لأنه حينئذ من باب تقديم الوسائل على المقاصد.

٢. إن لم يتوقف على ذلك فالأولى تقديم وجه المناسبة .